

مجلس الأمن

السنة الرابعة والستون

مؤقت

الجلسة **٦٢٣٠**

الجمعة، ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد كافاندو/تيندريبيوغو .... (بوركينا فاسو)

الأعضاء:

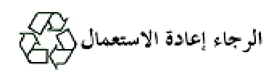
الاتحاد الروسي	السيد تشوركن
أوغندا	السيد روغوندا
تركيا	السيد أباكان
الجماهيرية العربية الليبية	السيد الدباشي
الصين	السيد ليو زنمين
فرنسا	السيد آرو
فييت نام	السيد لي لونغ منه
كرواتيا	السيد فيلوفيتش
كوستاريكا	السيد أوربينا
المكسيك	السيد هلر
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك ليال غرانت
النمسا	السيد ماير - هارتنغ
الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ديكارلو
اليابان	السيد تاكاسو

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان



09-63329 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد لوي مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

تقرر ذلك.

أدعو السيد مورينو – أوكامبو إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، سيستمع مجلس الأمن إلى إحاطة إعلامية من السيد لوي مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وأعطيه الكلمة الآن.

السيد مورينو – أوكامبو (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، السيد الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي لإطلاع المجلس على الأنشطة القضائية لمكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

لقد حدثت تطورات إيجابية منذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة في حزيران/يونيه ٢٠٠٩. أولا، الإجراءات القضائية في ما يتعلق بالحالة في دارفور مستمرة؛ ثانيا، كان التعاون مع الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية وهيئات دولية أخرى مثمرا؛ ثالثا، واصلت الدول والمنظمات الدولية تقديم دعم منتظم لتنفيذ أوامر الاعتقال الصادرة عن المحكمة. وسأبدأ بالإشارة إلى الجوانب الثلاثة هذه.

أولا، سأتناول الإجراءات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، كان زعيم التمرد بحر أبو قردة، رئيس الجبهة المتحدة للمقاومة، أول شخص يمثل أمام المحكمة في ما يتعلق بجرائم دارفور. ومكتبي يتهمه بالمسؤولية عن قتل وإصابة أفراد حفظ سلام من بوتسوانا والسنغال ومالي ونيجيريا وغامبيا خلال الهجوم على قواعد حسكنيتة. ومثل أبو قردة طواعية أمام المحكمة وقدم دفاعه، محتجا بأنه لم يكن جزءا من الهجوم. غير أننا قدمنا ٥٥٢ دليل إثبات مادي واستدعينا ثلاثة شهود للإدلاء بالشهادة أثناء تأكيد الاتهامات. وكان اثنان من الشهود حفظة سلام من نيجيريا وغامبيا نجوا من الهجمات، والشاهد الآخر كان خبيرا عسكريا كينيا كبيرا.

وبالنسبة لمكتبي، يشكل الاعتداء على حفظة السلام جريمة خطيرة. فهو يؤثر على ملايين المدنيين الذين يحتاجون إلى المساعدة والأمن. ولقد أكد هذا المجلس والاتحاد الأفريقي كلاهما على خطورة هجوم حسكنيتة وضرورة تقديم مرتكبيه إلى العدالة. ونحن ممتنون لعدد من الدول – منها السنغال ومالي وبوتسوانا ونيجيريا وغامبيا وتشاد وهولندا – التي ساهمت في التحقيقات واستسلام زعيم التمرد.

وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر في لاهاي، قال ممثل نيجيريا، وهي عضو سينضم قريبا إلى هذا المجلس:

”وظيفة المحكمة المتمثلة في ضمان المحاسبة على الجرائم الخطيرة حيوية لصون السلم والأمن الدوليين الدائمين ... التعاون يكتسي أهمية حاسمة في تعزيز فعالية المحكمة الجنائية الدولية ... وتساعد نيجيريا حاليا المحكمة في مقاضاة أولئك

المتورطين ... في قتل أفراد حفظ السلام في هجوم حسكنيتة في دارفور''.

ونحن ممتنون لهذا الدعم.

ويكمن الحل الذي يسعون إلى تحقيقه في المشاركة مع احترام القيود القانونية.

وحدثت أيضا تطورات إيجابية ينبغي ذكرها تتعلق بتعاون الدول، بما في ذلك في تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض. وتتلقى المحكمة الجنائية الدولية دعما حاسما من الجمهور. والجهود مستمرة لتحقيق تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض. وقد أحيلت الأوامر بإلقاء القبض إلى السودان. وقد أصر مجلس الأمن في قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وبيانه الرئاسي المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21)، على أن من واجب السودان أن يبدي تعاونا تاما مع المحكمة. وتتحمل الحكومة السودانية مسؤولية أساسية عن إنهاء الجرائم وإلقاء القبض على الأفراد الموجودين في أراضي السودان. ومن واجبها القانوني وبمقدورها أن تفعل ذلك. وقد تضافرت جميع الجهود التي بذلت هذا الشهر لتشجيع السودان على احترام مسؤولياته، باعتباره دولة عضوا في الأمم المتحدة، عن وقف الجرائم وعن إلقاء القبض على الأشخاص المطلوبين من المحكمة.

وخلال المناقشة التي أجرتها الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر شددت ٥٦ دولة على أهمية التعاون مع المحكمة، بما في ذلك فيما يتعلق بعمليات إلقاء القبض. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر أعربت كينيا مجددا، بالنيابة عن الدول الأفريقية الأطراف، عن التزام تلك الدول بواجباتها القانونية بدون تحفظات. وإن الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي أكدت، من ناحية، موقفها كأعضاء في الاتحاد الأفريقي بأن مجلس الأمن ينبغي أن ينظر في إمكانية تأجيل التحقيق المتعلق بدارفور، وأكدت في الوقت ذاته، من ناحية أخرى واجبها القانوني بموجب النظام الأساسي بأن تنفذ الأوامر بإلقاء القبض إذا كان المدانون موجودين على أراضيها.

وعلى مدى الأشهر الستة الماضية عقدنا أنا ونائبة المدعي العام فاتو بنسودة اجتماعات مع العديد من الرؤساء الأفارقة، بمن فيهم رئيس جمهورية جنوب أفريقيا زوما، ورئيس جمهورية أوغندا موسيفيني، ورئيس جمهورية غامبيا جامح، ورئيس جمهورية كينيا كيباكي، ورئيس جمهورية تشاد ديبي إيتنو. وقد أعربوا جميعا عن التزامهم بإحقاق العدالة وإنهاء الإفلات من العقاب. كما أود أشير إلى أن المكسيك وصفت رفض السودان التعاون مع المحكمة، خلال المناقشة التي عقدتها الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر، ''بعدم الامتثال الواضح لواجب ملزم قانونا''؛ وذكرت بيرو وبوليفيا أنهما، بعد تلقي الأمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير، بدأتا بالإجراءات الوطنية لكفالة القبض عليه إذا وطأت قدماه أراضي بلديهما. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي للعلاقات الخارجية استنتاجات تدعو السودان إلى التعاون الكامل مع المحكمة وفقا لالتزاماته بموجب القانون الدولي.

ونتيجة لذلك لم يسافر الرئيس البشير، خوفا من إلقاء القبض عليه، إلى أراضي الدول الأطراف التي كان ينوي أن يحضر فيها أحداثا رفيعة المستوى في جنوب أفريقيا وأوغندا ونيجيريا وفنزويلا. ولا يمكنه أن يحضر مؤتمر تغير المناخ في كوبنهاغن. ولم يحضر الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا اجتماعا عقدته مؤخرا اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادي والتجاري التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي. وهذا هو السبيل لكفالة القبض على الرئيس البشير. وتشكل هذه العملية لتهميش المجرمين الصادرة بحقهم لوائح اتهام، إذا ما طُبّقت بصورة مطردة، سبيلا لكفالة تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض الصادرة عن المحكمة في آخر المطاف. واحترام قرار المحكمة

إصدار أمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير يوجه رسالة واضحة مفادها: أن الرئيس البشير سيقدم إلى العدالة، وأن أي قائد يقترف هذا النوع من الجرائم سيقدم إلى العدالة، وأن السلطة لا تضمن الإفلات من العقاب. فالرئيس ملوسفيتش لم يفلت من العقاب، ورئيس الوزراء كمباندا لم يفلت من العقاب، والرئيس تيلور لم يفلت من العقاب. والرئيس البشير لن يفلت من العقاب.

ولكن حدثت أيضا تطورات سلبية في مجالين: عدم تعاون السودان واستمرار الجرائم. فقد رفض السودان أن يتعاون مع المحكمة. وقرر المجلس بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) ”أن تتعاون حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور تعاونا كاملا مع المحكمة والمدعي العام وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة“ (الفقرة ٢).

ومثلما قلتُ، أحيلت الأوامر بإلقاء القبض إلى الحكومة السودانية. غير أن الرئيس البشير رفض المثول أمام المحكمة. ورفض تعيين محام يتولى التمثيل عنه. ورفض اعتقال علي كوشيب وأحمد هارون. ويشغل أحمد هارون الآن منصب محافظ جنوب كردفان. وكل هذه الأمور تمثل عدم الامتثال لقرارات مجلس الأمن. وبدلا من ذلك، قام الرئيس البشير، على مدى الأشهر الستة الماضية، بمواصلة استخدام أجهزة الدولة السودانية لشن حملة دبلوماسية وسياسية وإعلامية ضد المحكمة؛ وسعى إلى تحويل انتباه المجتمع الدولي إلى مسائل ملحة أخرى، مثل الصراع مع الجنوب. إن الرئيس البشير مستعد لتصعيد ذلك الصراع إذا أدى ذلك إلى صرف انتباهكم عن الجرائم المرتكبة في دارفور وعن مسؤوليته عنها.

وباعتباري المدعي العام، سأواجه أي طعن قضائي يقدمه الرئيس البشير وغيره من المتهمين في المحكمة. غير أنني سأحتاج إلى كامل الدعم من المجلس لكفالة إبقاء التركيز منصبا على ضرورة إلقاء القبض على الرئيس البشير والأفراد الآخرين المطلوبين من المحكمة وإنهاء الجرائم في دارفور، التي لا تزال مستمرة. فخلال الأشهر الستة الماضية تعرض المدنيون لتفجيرات عشوائية تسببت بالخسائر وبالتشريد القسري؛ وتواصلت الأساليب الرامية إلى إبادة الأشخاص المشردين في المخيمات، بما في ذلك منع وصول المساعدات الإنسانية وطرد مقدمي المساعدة وما نجم عن ذلك، بطبيعة الحال، من تقليل فرص الحصول في المخيمات على الغذاء والمياه والخدمات الأخرى؛ واستمرار عمليات الاغتصاب والعنف الجنسي التي تتسبب في الأذى النفسي والبدني؛ ومواصلة استخدام الأطفال الجنود، ولو أن ذلك تقوم به مختلف الأطراف. ومؤخرا في الأسبوع الماضي، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر أفادت التقارير بأن مليشيات الجنجويد شنت هجمات على قريتين في شمال دارفور، الحراء وجبل عيسى، احتُجز فيها المدنيون، وتعرض سكان القريتين للضرب ونُهبت ممتلكاتهم.

ويكمن الحل الذي يسعون إلى تحقيقه في المشاركة مع احترام القيود القانونية.

وحدثت أيضا تطورات إيجابية ينبغي ذكرها تتعلق بتعاون الدول، بما في ذلك في تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض. وتتلقى المحكمة الجنائية الدولية دعما حاسما من الجمهور. والجهود مستمرة لتحقيق تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض. وقد أحيلت الأوامر بإلقاء القبض إلى السودان. وقد أصر مجلس الأمن في قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وبيانه الرئاسي المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21)، على أن من واجب السودان أن يبدي تعاونا تاما مع المحكمة. وتتحمل الحكومة السودانية مسؤولية أساسية عن إنهاء الجرائم وإلقاء القبض على الأفراد الموجودين في أراضي السودان. ومن واجبها القانوني وبمقدورها أن تفعل ذلك. وقد تضافرت جميع الجهود التي بذلت هذا الشهر لتشجيع

السودان على احترام مسؤولياته، باعتباره دولة عضوا في الأمم المتحدة، عن وقف الجرائم وعن إلقاء القبض على الأشخاص المطلوبين من المحكمة.

وخلال المناقشة التي أجرتها الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر شددت ٥٦ دولة على أهمية التعاون مع المحكمة، بما في ذلك فيما يتعلق بعمليات إلقاء القبض. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر أعربت كينيا مجددا، بالنيابة عن الدول الأفريقية الأطراف، عن التزام تلك الدول بواجباتها القانونية بدون تحفظات. وإن الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي أكدت، من ناحية، موقفها كأعضاء في الاتحاد الأفريقي بأن مجلس الأمن ينبغي أن ينظر في إمكانية تأجيل التحقيق المتعلق بدارفور، وأكدت في الوقت ذاته، من ناحية أخرى واجبها القانوني بموجب النظام الأساسي بأن تنفذ الأوامر بإلقاء القبض إذا كان المدانون موجودين على أراضيها.

وعلى مدى الأشهر الستة الماضية عقدنا أنا ونائبة المدعي العام فاتو بنسودة اجتماعات مع العديد من الرؤساء الأفارقة، بمن فيهم رئيس جمهورية جنوب أفريقيا زوما، ورئيس جمهورية أوغندا موسيفيني، ورئيس جمهورية غامبيا جامح، ورئيس جمهورية كينيا كيباكي، ورئيس جمهورية تشاد ديبي إيتنو. وقد أعربوا جميعا عن التزامهم بإحقاق العدالة وإنهاء الإفلات من العقاب. كما أود أن أشير إلى أن المكسيك وصفت رفض السودان التعاون مع المحكمة، خلال المناقشة التي عقدتها الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر، "بعدم الامتثال الواضح لواجب ملزم قانونا"؛ وذكرت بيرو وبوليفيا أنهما، بعد تلقي الأمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير، بدأتا بالإجراءات الوطنية لكفالة القبض عليه إذا وطأت قدماه أراضي بلديهما. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي للعلاقات الخارجية استنتاجات تدعو السودان إلى التعاون الكامل مع المحكمة وفقا لالتزاماته بموجب القانون الدولي.

ونتيجة لذلك لم يسافر الرئيس البشير، خوفا من إلقاء القبض عليه، إلى أراضي الدول الأطراف التي كان ينوي أن يحضر فيها أحداثا رفيعة المستوى في جنوب أفريقيا وأوغندا ونيجيريا وفنزويلا. ولا يمكنه أن يحضر مؤتمر تغير المناخ في كوبنهاغن. ولم يحضر الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا اجتماعا عقدته مؤخرا اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادي والتجاري التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي. وهذا هو السبيل لكفالة القبض على الرئيس البشير. وتشكل هذه العملية لتهميش المجرمين الصادرة بحقهم لوائح اتهام، إذا ما طُبّقت بصورة مطردة، سبيلا لكفالة تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض الصادرة عن المحكمة في آخر المطاف. واحترام قرار المحكمة إصدار أمر بإلقاء القبض على الرئيس البشير يوجه رسالة واضحة مفادها: أن الرئيس البشير سيقدم إلى العدالة، وأن أي قائد يقترف هذا النوع من الجرائم سيقدم إلى العدالة، وأن السلطة لا تضمن الإفلات من العقاب. فالرئيس ملوسفيتش لم يفلت من العقاب، ورئيس الوزراء كمباندا لم يفلت من العقاب، والرئيس تيلور لم يفلت من العقاب. والرئيس البشير لن يفلت من العقاب.

ولكن حدثت أيضا تطورات سلبية في مجالين: عدم تعاون السودان واستمرار الجرائم. فقد رفض السودان أن يتعاون مع المحكمة. وقرر المجلس بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) "أن تتعاون حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور تعاونا كاملا مع المحكمة والمدعي العام وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة" (الفقرة ٢).

ومثلما قلتُ، أحيلت الأوامر بإلقاء القبض إلى الحكومة السودانية. غير أن الرئيس البشير رفض المثول أمام المحكمة. ورفض تعيين محام يتولى التمثيل عنه. ورفض اعتقال

علي كوشيب وأحمد هارون. ويشغل أحمد هارون الآن منصب محافظ جنوب كردفان. وكل هذه الأمور تمثل عدم الامتثال لقرارات مجلس الأمن. وبدلا من ذلك، قام الرئيس البشير، على مدى الأشهر الستة الماضية، بمواصلة استخدام أجهزة الدولة السودانية لشن حملة دبلوماسية وسياسية وإعلامية ضد المحكمة؛ وسعى إلى تحويل انتباه المجتمع الدولي إلى مسائل ملحة أخرى، مثل الصراع مع الجنوب. إن الرئيس البشير مستعد لتصعيد ذلك الصراع إذا أدى ذلك إلى صرف انتباهكم عن الجرائم المرتكبة في دارفور وعن مسؤوليته عنها.

وباعتباري المدعي العام، سأواجه أي طعن قضائي يقدمه الرئيس البشير وغيره من المتهمين في المحكمة. غير أنني سأحتاج إلى كامل الدعم من المجلس لكفالة إبقاء التركيز منصبا على ضرورة إلقاء القبض على الرئيس البشير والأفراد الآخرين المطلوبين من المحكمة وإنهاء الجرائم في دارفور، التي لا تزال مستمرة. فخلال الأشهر الستة الماضية تعرض المدنيون لتفجيرات عشوائية تسببت بالخسائر وبالتشريد القسري؛ وتواصلت الأساليب الرامية إلى إبادة الأشخاص المشردين في المخيمات، بما في ذلك منع وصول المساعدات الإنسانية وطرد مقدمي المساعدة وما نجم عن ذلك، بطبيعة الحال، من تقليل فرص الحصول في المخيمات على الغذاء والمياه والخدمات الأخرى؛ واستمرار عمليات الاغتصاب والعنف الجنسي التي تتسبب في الأذى النفسي والبدني؛ ومواصلة استخدام الأطفال الجنود، ولو أن ذلك تقوم به مختلف الأطراف. ومؤخرا في الأسبوع الماضي، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر أفادت التقارير بأن مليشيات الجنجويد شنت هجمات على قريتين في شمال دارفور، الحراء وجبل عيسى، احتُجز فيها المدنيون، وتعرض سكان القريتين للضرب ونُهبت ممتلكاتهم.

أود أن أبلغ المجلس بأن مكتبي يستعرض المعلومات في أربعة مجالات رئيسية بغية زيادة القدرة على التنبؤ. المجال الأول هو الإجراءات التي تمس المشردين ولا سيما الإجراءات التي تتخذها مفوضية العون الإنساني. في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، أعلن رئيس مفوضية العون الإنساني حسبو أن الحكومة السودانية ستغلق مخيمات النازحين بحلول أوائل العام المقبل إن لم تحصل على ضمانات بالحصول على الغذاء والماء وبدون ضمانات أمنية. والشيوخ في المخيمات الذين يعارضون العودة إلى المناطق غير الآمنة مستهدفون. فهم يسجنون ويعذبون. أود أن أوضح أن أي إعادة قسرية للأشخاص المشردين داخليا في ظل هذه الظروف قد تشكل جريمة جديدة ضمن ولايتنا القضائية.

المجال الثاني هو الأفعال التي ترتكبها قوات الرئيس البشير ضد المدنيين في المخيمات، بما في ذلك الاغتصاب.

ثالثا، نحن نراقب استخدام الجنود الأطفال. ويشير التقرير الذي قدمته مؤخرا السيدة كوماراسوامي إلى أن القوات المسلحة السودانية والجماعات المتمردة تجند الأطفال. وذلك يمثل جريمة بمقتضى ولايتنا.

رابعا، بما أن التحقيق الذي نجريه في قضية الرئيس البشير أظهر أنه استخدم جهاز الدولة لا لارتكاب جرائم واسعة النطاق فحسب، وإنما لإخفاء معالمها أيضا، وبالتالي لتسهيل استمرار ارتكابها، فإن مكتبي يعكف على النظر في المسؤولية الجنائية للمسؤولين السودانيين الذين ينكرون الجرائم ويخفونها فعليا. فهم لا يتمتعون بأي حصانة بموجب نظام روما الأساسي. ومنذ محاكمات نورمبرغ لم يعد واجب الطاعة مبررا قانونيا لارتكاب الجرائم.

قبل بضعة أشهر، في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩، أصدر قضاة المحكمة الجنائية الدولية حكما بأن السياسة التي اعتمدها الرئيس البشير ضد ٢,٥ مليون مواطن سوداني في

المخيمـات تـشكل إبـادة، باعتبارهـا جريمـة ضـد الإنـسانية. وتنظـر دائـرة الاسـتئناف في مـا إذا كـان ينبغـي إضـافة تهمـة الإبادة الجماعية.

والرئيس البشير، بدلا من أن يوقف الجرائم، فإنه يمنع نشر المعلومات عـن الجرائم. إن قـرار طـرد العـاملين في المجـال الإنـساني وإسـكات الآخـرين بالتهديـد بـالطرد، أو محـاولات تقييد حرية حركـة العملية المختلطة للاتحـاد الأفريقـي والأمـم المتحدة في دارفور تأتي في إطار هذه السياسة المتمثلة في الحد من قدرة المجتمع الدولي على الرصد.

وقـد اتهـم الأمـين العـام حكومـة الـسودان في تقريـره المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (S/2009/592) بانتهاك اتفـاق مركـز قـوات البعثـة المختلطـة مـن خـلال وضـع العراقيـل أمـام قوات حفظ السلام. وبات الطريق الآن مسدودا أمام العملية المختلطـة، وهـي آخـر وجـود دولي قـادر علـى الرصـد لحمايـة المخيمـات والمنـاطق الريفيـة وتقـديم التقـارير عـن حـالات الاغتصاب والعنف الجنسي.

كما ذكرتُ، الولاية المناطة بي بصفتي المـدعي العـام تخولني التحقيق مع مرتكبي هذه الجرائم ومحاكمتـهم مـن أجـل المساهمة في منع تكرار وقوع الجرائم في المستقبل. وأنا مستعد للـرد في المحكمـة علـى أي طعـن – بـشأن الأدلـة أو الجوانـب القانونيـة – ولكـنني بحاجـة إلى الـدعم الكامـل مـن المجلـس للإسهام في وضع حد للجـرائم الحاليـة المرتكبـة ضـد الـضحايا في دارفور.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السيد مورينـو – أوكامبو على إحاطته الإعلامية.

أعطـي الكلمـة الآن لأعـضاء المجلـس الـراغبين في الإدلاء ببيانات.

السير مارك ليال غرانت (المملكـة المتحـدة) (تكلم بالإنكليزيـة): أود أن أرحـب بعـودة المـدعي العـام للمحكمـة الجنائية الدولية إلى المجلس وأن أشكره على تقريره وإحاطتـه الإعلاميـة الـشاملة بـشأن التحقيقـات الـتي يجريهـا في دارفـور. كما أود أن أغتنم هـذه الفرصـة لأشـكر المدعي العـام وفريقـه علـى مـا بـذلوه مـن جهـود لتحقيـق العدالـة لـضحايا الجـرائم الخطيرة التي ارتكبت في دارفور.

مما يُثلج صدر حكومتي التقدم الذي تحقق على مـدى الأشـهر الـستة الماضـية، والـذي أبلـغ عنـه المـدعي العـام، فيمـا يتعلـق بإحـدى القـضايا الـتي فتحهـا بـشأن دارفـور. ونرحـب بـالمثول الطـوعي أمـام المحكمـة الجنائيـة الدوليـة لبحـر إدريـس أبـو قـردة للـرد علـى التـهم بارتكـاب جـرائم حـرب بـالاقتران بـالهجوم الـذي وقـع في حزيـران/يونيـه ٢٠٠٨ علـى حفظة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي والأمـم المتحـدة لحفـظ الـسلام في حـسكنيتة. ومـن المـشجع أن بعـض الأطـراف في الـصراع في دارفـور تظهـر اسـتعدادها الآن للتعـاون مـع المحكمـة الجنائيـة الدوليـة، ونحـن نـدعو الآخـرين جميعـا إلى أن يحذو حذوها.

مع ذلك، ما زالت حكومتي قلقة جدا من استمرار رفض حكومة السودان التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. وها هو المدعي العام يأتي إلينا مرة أخرى ليبلغنا بعدم إحراز أي تقـدم بـشأن هـذه المـسألة، خـصوصا فيمـا يتعلـق بـأوامر الاعتقال المعلقة. ولا توجد أي إجراءات ذات صلة جارية في السودان بخصوص المتهمين. كما أن حكومة السودان لم تعط أي مؤشر على وجود نية لإجراء التحقيق أو المحاكمة في هـذه القـضايا. وأود أن أؤكـد، كمـا ذكـر المـدعي العـام، أن علـى الـسودان التزامـا قانونيـا بالتعـاون مـع المحكمـة الجنائيـة الدوليـة بموجب القـرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ومرة أخرى نكـرر تأكيـد دعوتنـا إلى الـسودان وجميـع الأطـراف الأخـرى في الـصراع التعاون التام مع المحكمة.

وتشعر حكومتي بقلق شديد أيضا عند استماعها لتحليل المدعي العام بأن جرائم خطيرة جدا ما زالت ترتكب في دارفور، وبخاصة الاعتداءات على المدنيين، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني، والعنف الجنسي والإعادة القسرية واستخدام الجنود الأطفال.

وترحب المملكة المتحدة بالخطوات التي يتخذها المدعي العام لرصد تلك الاعتداءات غير المقبولة على السكان المدنيين في دارفور. ونرحب أيضا بمواصلة المدعي العام اتصالاته مع الأطراف الفاعلة الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، ولا سيما مشاركته مع فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور وتحضيراته وتنفيذه للتوصيات الواردة في تقرير مبيكي (S/2009/599، المرفق الأول) عن مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز السلام والمصالحة في دارفور. ونعتبر تقرير فريق مبيكي، الذي سنبحثه في وقت لاحق من هذا الشهر، شاملا ومفصلا ومتوازنا ويفسح المجال كثيرا أمام إحراز التقدم على طريق السلام والعدالة والمصالحة.

في الختام أود أن أشدد على أن المملكة المتحدة تظل مؤيدا قويا للمحكمة الجنائية الدولية وعملها من أجل مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب في دارفور. ونثني على الجهود المتواصلة التي يبذلها المدعي العام مورينو – أوكامبو لتحقيق هذا.

السيدة ديكارلو (الولايات المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): أود بدوري أن أرحب بالمدعي العام مورينو – أوكامبو في مجلس الأمن اليوم وأن أشكره على إحاطته الإعلامية.

يسرنا بالغ السرور أن نعلم بالتقدم المحرز – وهو، أن إحدى القضايا تسير إجراءاتها وأن بعض الدول والمنظمات تتعاون بشكل ممتاز.

لكن الإحاطة الإعلامية للمدعي العام وتقريره يوضحان أن حكومة السودان لا تفي بالتزامها بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، وهو قرار ملزم بموجب الفصل السابع أكد المجلس على أهميته في بياننا الرئاسي المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21).

وترى الولايات المتحدة أنه يجب مساءلة المسؤولين عن الفظائع في دارفور. إن الأعمال الجارية في دارفور تؤثر على استقرار السودان بأسره. ورغم إنشاء محكمة خاصة لدارفور وتشكيل عدة لجان في عام ٢٠٠٥ لتحقيق العدالة للضحايا الدارفوريين، لا تزال أوامر اعتقال المحكمة الجنائية الدولية معلقة.

وما فتئنا نناشد حكومة السودان التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، كما يقضي القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). إن استمرار العنف في دارفور يقوض الوضع الإنساني الضعيف أصلاً. وخلال الستة أشهر الماضية، استمر العنف في حصد أرواح المزيد من المدنيين. لقد أكد فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالسودان أن حكومة السودان انتهكت الحظر المفروض على عمليات التحليق العسكري فوق دارفور.

ويتحدث كل من تقرير المدعي العام وتقرير الأمين العام (S/2009/592)، عن هجمات برية للقوات المسلحة السودانية والميليشيات مدعومة بقصف جوي في منطقة جبل مرة في شمال دارفور. ويلاحظ هذان التقريران أن عمليات الحكومة حول كُرمة وعين سيرو ومليط أسفرت كلها عن ضحايا من المدنيين، وتشريد مزيد من المدنيين وتدمير البنية التحتية العامة. إن الأعمال التي قامت بها الحكومة مؤخرا هي نفس الأعمال التي دفعت المجلس في المقام الأول إلى إحالة النزاع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وإضافة إلى هذا العنف المستمر، ساهمت حكومة السودان في تدهور الوضع الإنساني في دارفور. لقد تمكنا بشكل مؤقت من تضييق فجوات خطيرة في قطاعات إنقاذ الحياة عندما طردت حكومة السودان المنظمات الإنسانية غير الحكومية في ٥ آذار/مارس.

لكن هذه الجهود لا يمكن بالضرورة استدامتها في الأجل الطويل. وذكرت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور أن وجود المنظمات غير الحكومية الدولية في دارفور انخفض إلى النصف. لقد قلص هذا بشدة قدرة هذه الجماعات على توفير المساعدة للمحتاجين. ويجب أن يكون المجلس متيقظا في تحميل حكومة السودان المسؤولية عن التلبية الكاملة للاحتياجات الإنسانية لسكانه.

ولا بد من مساءلة المسؤولين عن هذه الفظائع. ونحث كل الدول، بما فيها تلك غير الأطراف في نظام روما الأساسي، على الإحجام عن توفير الدعم السياسي أو المالي للمشتبه بهم السودانيين المتهمين من جانب المحكمة الجنائية الدولية.

ورغم أن الولايات المتحدة ليست طرفا في نظام روما الأساسي، فقد سرّها أن تشارك الأسبوع الماضي لأول مرة بصفة مراقب في جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي. ويعكس هذا القرار التزام الولايات المتحدة بالاشتراك مع المجتمع الدولي بخصوص المسائل التي تؤثر على مصالح سياستنا الخارجية. إن وضع نهاية للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما فيها، الجرائم الواسعة النطاق كتلك التي ارتكبت في دارفور، يحتل أولوية متقدمة بين التزاماتنا. ولذلك ستبقى الولايات المتحدة مساندة لمحاكمة المحكمة الجنائية الدولية لهذه القضايا إلى الحد الذي يتفق مع القوانين المحلية في الولايات المتحدة.

اسمحوا لي أن أقول كلمة عن فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور، الذي يرأسه رئيس جنوب أفريقيا السابق ثابو مبيكي. في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، تقدم الفريق بعدة توصيات لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة والسلام والالتئام والمصالحة. نحن نرحب بجهود تعزيز النظام القانوني الوطني في السودان لجعله يتعامل بالشكل المناسب مع الذين ارتكبوا فظائع في دارفور. ولكن جهود تعزيز النظام القانوني في السوداني لن تكلل بالنجاح إلا إذا ساندتها إرادة سياسية لتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة. وتستحق توصيات تقرير مبيكي (S/2009/599، المرفق ١) بشأن محكمة مختلطة المزيد من الدراسة، لكننا نعتقد أن محاكمة المحكمة الجنائية الدولية للمخططين الرئيسيين للتراع في دارفور تبقى ضرورية.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أؤكد من جديد دعم حكومتي الذي لا يلين لتحقيق العدالة ومساءلة مرتكبي الفظائع في دارفور. ونناشد مرة أخرى حكومة السودان أن تنفذ بالكامل القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

السيد هلر (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تشكر المكسيك المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، لوي مورينو أوكامبو، على عرضه التقرير العاشر للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن عن الحالة في دارفور، عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

مر حوالي خمسة أعوام منذ اتخاذ هذا القرار، ولا تزال الحالة في دارفور خطيرة، نظرا للتحديات العديدة التي لا تزال ماثلة بسبب انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ومع كل يوم يمر، لا يزال إفلات أولئك المنتهكين من العقاب سائدا.

إن التراع في دارفور يكشف باستمرار عن عمليات قتل وانتهاكات وتشريد قسري وتجنيد الأطفال للاشتراك في

العمليات الحربية، ضمن جرائم أخرى تنتج عن الهجمات على السكان المدنيين. إن هؤلاء السكان لا يواجهون مناخا من العنف فحسب، ولكنهم يعانون أيضا من القيود على الحصول على المعونة الإنسانية ويتعرضون للتهديد المستمر.

ومن بين القضايا الثلاث التي رفعها مكتب المدعي العام فيما يتعلق بالحالة في دارفور، نرى أن العنصر الإيجابي الوحيد الذي يمكن أن نستخلصه من التقرير العاشر هو المثول الطوعي أمام المحكمة في أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ من جانب زعيم التمرد بحر إدريس أبو قردة، المشتبه في ارتكابه جرائم حرب في الهجوم على قاعدة الاتحاد الأفريقي في حسكنيتة.

وبالنسبة للقضيتين الأخريين، نرى، مرة أخرى، أن تعاون حكومة السودان مع المحكمة الجنائية الدولية غير موجود، خاصة بشأن تنفيذ أوامر الاعتقال المعلقة. كما لم تتخذ إجراءات وطنية في السودان للتحقيق مع مرتكبي الجرائم التي وثقها مكتب المدعي العام ومحاكمام.

إن حكومة السودان ملزمة بالتحقيق مع مرتكبي الجرائم الدولية التي ارتكبت داخل أراضيها ومقاضاتهم. هذا مبدأ أساسي من مبادئ القانون الجنائي الدولي وأحد ركائز النظام الذي أنشأه نظام روما الأساسي. وتبين الأحداث منذ اتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) أنه، في ظل عدم اتخاذ الحكومة لأي إجراء، ينبغي أن تمارس المحكمة الجنائية الدولية ولايتها، وينبغي أن تتعاون معها كل الأطراف الأخرى في نزاع دارفور. ولذلك، علينا أن نتذكر أن انعدام تعاون حكومة السودان لا يمثل تحديا لعمل المحكمة فحسب، ولكن أيضا لسلطة مجلس الأمن.

يقدم لنا تقرير المدعي العام منظورا واسع النطاق لطبيعة التراع، ونمط انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والدور الذي تضطلع به الأطراف الدولية ذات الصلة. ونعرب عن تقديرنا هنا، لجانب مهم جدا هو التفاعل بين مكتب المدعي العام وفريق الاتحاد الأفريقي المستقل الرفيع المستوى المعني بدارفور. لقد شددت المكسيك، عدة مرات في المجلس، على أهمية الدور الذي تضطلع به الأطراف الإقليمية في السعي إلى التوصل إلى حل شامل للحالة في دارفور وأشارت إلى أنه ينبغي أن تكون أفريقيا المخطط الرئيسي لحل الأزمة.

لقد حدد فريق الاتحاد الأفريقي بعض التحديات المتأصلة التي تواجه العدالة مثل انعدام الثقة في المؤسسات المحلية والإفلات من العقاب الذي من الواضح أنه سائد في هذا الجزء من السودان نظرا لعدم قدرة الهياكل المؤسسية الضعيفة على إقامة العدل أو تحديد المسؤولية أو ضمان الحقوق الأساسية وتحقيق الانتصاف للضحايا. نحن ندعو إلى مواصلة مسار عمل الفريق وإلى تحقيق أهداف تعزيز السلام والمصالحة ومكافحة الإفلات من العقاب في السودان. إن توصيات الفريق، خاصة تلك المتعلقة بالعدالة والإفلات من العقاب استقبلت بشكل جيد من قبل المجتمع الدولي، وخاصة مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. ونأمل في حدوث الشيء نفسه، خلال أيام قليلة، عندما ينظر مجلس الأمن في التقرير (S/2009/599).

وحتى في داخل السودان كان للتوصيات صدى جيد لدى بعض القطاعات التي اعتبرتها أداة مفيدة لمكافحة الإفلات من العقاب. ونأمل أن تستفيد حكومة السودان من ردود الفعل هذه في بناء اتفاقات مؤاتية لبلوغ الأهداف المذكورة آنفا.

وفي هذا السياق يتسم الامتثال الكامل والشامل للتوصيات بأهمية حاسمة في الأجلين القصير والمتوسط. وفي صراع متعدد الجوانب مثل صراع دارفور، ثمة خطر من

أن يؤدي بنا الاكتفاء بتشجيع أحد الأهداف إلى أن لا نحقق السلام ولا العدالة. ولذلك، نود أن نشدد على أهمية الحوار والتعاون بين فريق الخبراء التابع للاتحاد الأفريقي ومكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. ونأمل أن تنفذ التوصيات من خلال العمل المشترك وأن تسفر عن نتائج في القريب العاجل. ومن ثم، فإن من الأمور الجوهرية أن تتعاون حكومة السودان تعاونا مخلصا مع المجتمع الدولي وأن تمتثل لالتزاماتها الدولية بصورة مرضية.

ولا يجوز للمجتمع الدولي ومجلس الأمن أن يظلا مكتوفي الأيدي في مواجهة أوضاع مثل الوضع في دارفور، الذي أدى حتى الآن إلى وفاة ٣٠٠ ٠٠٠ إنسان وتشريد ٢,٥ مليون شخص على الأقل. ولذلك، تؤكد المكسيك مجددا دعوتها إلى مجلس الأمن بأن يأمر بأن تمتثل حكومة السودان امتثالا كاملا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، وبأن تتعاون بدون إبطاء مع المحكمة الجنائية الدولية، وبأن تنفذ إجراءات ملموسة لوقف تصاعد العنف وإنهاء الإفلات من العقاب في دارفور، وبأن تتخذ القرارات اللازمة لكفالة الحماية التامة للسكان المدنيين.

السيد آرو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر السيد مورينو – أوكامبو على تقريره النصف السنوي المقدم تنفيذا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وهذا التقرير يؤكد، على غرار التقارير السابقة، أن حكومة السودان لم تتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية: فأوامر إلقاء القبض لا تُنفذ واختصاص المحكمة لا يحظى بالاعتراف ويجري التشكيك في سلطة مجلس الأمن وفي قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ولم يتم الشروع في أي إجراء قضائي وطني.

في عام ٢٠٠٥، عندما اتخذنا القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وعلى الرغم من الخلافات بيننا بخصوص المحكمة، أظهر المجلس تصميمه على عدم التغاضي عن مرور الجرائم الرهيبة التي ارتكبت في دارفور بدون عقاب. وكان الدافع وراء اتخاذ القرار توصيات لجنة التحقيق التي طلبنا منها التحقيق في الحالة في دارفور، والتي أكدت ارتكاب انتهاكات جماعية لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي ووقوع جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.

وأيدت فرنسا اعتماد القرار لأنها اعتبرت إحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية أفضل سبيل لكفالة محاكمة مرتكبي الجرائم محاكمة نزيهة وبطريقة فعالة ولإرسال رسالة قوية، تتجاوز حدود دارفور، بشأن تصميم مجلس الأمن على مكافحة الإفلات من العقاب في أخطر الجرائم التي ترتكب ضد الضمير البشري.

في الأيام التي سبقت اتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) كان مجلس الأمن قد نجح في اعتماد القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) لمساعدة الاتحاد الأفريقي في آليته للمراقبة والحماية، والقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) من أجل إنهاء الصراع. وكان الهدف من القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) إنهاء الإفلات من العقاب وبالتالي فإنه كان جزءا من سياسة متناسقة أوسع نطاقا تهدف إلى استعادة السلام والأمن في دارفور. ومن ثم، فإن عمل المحكمة مكمل لعمل مجلس الأمن وإن كان مستقلا عنه. وفرنسا مقتنعة بأنه لا يوجد تناقض بين العدالة والسلام وبأن مكافحة الإفلات من العقاب شرط من شروط السلام الدائم.

صحيح أن التوقيت السياسي والتوقيت القضائي قد لا يتفقان أحيانا. فالاحتياجات التي تفرضها عملية السلام يمكن أن تختلف أحيانا عن متطلبات العملية القضائية. ويفسر ذلك وجود آلية في نظام روما الأساسي تسمح لمجلس الأمن بتعليق التحقيقات أو الإجراءات التي تتخذها المحكمة الجنائية الدولية لمدة عام. وهذه الآلية، وآثارها مؤقتة بطبيعتها، لا يمكن استخدامها إلا عندما يكون ذلك الاستخدام في

مصلحة السلام والأمن تماما. ولا يمكن أبدا أن يكون الغرض منها السماح بالإفلات من العقاب في جرائم تخضع لنظر المحكمة. ومن الواضح أن شروط تطبيق هذه الآلية غير متوفرة في حالة دارفور.

وعلى أي حال، لا يحق لمجلس الأمن أن يتدخل في عملية صنع القرار القضائي المستقل من قبل المحكمة الجنائية الدولية والمدعي العام. ولكن ينبغي للمجلس أن يطالب الجميع باحترام القرار الذي اُتُخذ بموجب الفصل السابع من الميثاق، والذي يفرض على حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في صراع دارفور إبداء التعاون الكامل مع المحكمة والمدعي العام وتقديم كل المساعدة الضرورية لهما، والذي يطالب بحزم بأن تتعاون جميع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بصورة كاملة.

وألاحظ المؤشرات الإيجابية التي قدمها المدعي العام مورينو – أوكامبو بشأن تعاون الجامعة العربية والاتحاد الأفريقي وحكومة قطر. كما ألاحظ إعرابه هنا عن تقديره للمساعدة التي قدمتها بعض البلدان في التحقيق بشأن الهجوم على حسكنيتة والذي أدى إلى عقد أول جلسة استماع في تشرين الأول/أكتوبر.

وأود أن أؤكد مجددا على أن فرنسا تؤمن إيمانا راسخا بسلطة مجلس الأمن، باعتباره الجهاز الرئيسي في الأمم المتحدة المسؤول عن صون السلام والأمن، وبسلطة المحكمة الجنائية الدولية باعتبارها الهيئة القضائية المسؤولة عن معاقبة مرتكبي أخطر الجرائم التي تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي كلفها المجلس بمهمة الملاحقة القضائية لمرتكبي الفظائع في دارفور.

وينبغي بذل كل الجهود للتوصل إلى تسوية عاجلة للصراع في دارفور وتيسير جهود الوساطة. إن مكافحة الإفلات من العقاب شرط أساسي يسهم في استعادة السلام والاستقرار الدائمين في المنطقة.

السيد تشوركن (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): بادئ ذي بدء، اسمحوا لي أن أعرب عن تقديرنا للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو – أوكامبو، على تقريره العاشر عن التدابير المتخذة للتحقيق في الحالة في دارفور بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وعلى الإحاطة الإعلامية التي قدمها اليوم. ونلاحظ، استنادا إلى التقرير، أن مكتب المدعي العام يولي في عمله بشأن دارفور اهتماما متزايدا على نحو مطرد للعوامل ذات الصلة بتحقيق السلام الشامل في دارفور وفي السودان بأكمله، وكذلك للجهود الوطنية والإقليمية الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب. وعلى الرغم من الاختلافات القليلة في التقييمات الواردة في الإحاطة الإعلامية اليوم، فإننا نعتقد أن هذا الاتجاه سيظل يتعزز.

نرحب بتقرير فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور، برئاسة رئيس جمهورية جنوب أفريقيا السابق مبيكي، والذي يتضمن عددا من الأفكار الجديرة بالاهتمام بشأن استخدام الآليات الوطنية للمحاسبة على الانتهاكات. ونتطلع إلى استمرار الاتصالات بين المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية والفريق الرفيع المستوى لأغراض تحقيق السلام والعدالة والمصالحة في دارفور، وكذلك التصدي لتحديات العدالة الجنائية.

نحيط علما بتقييم المدعي العام لحالة التعاون بين الخرطوم والمحكمة الجنائية الدولية. غير أننا ندعوه إلى أن يزن خطواته بحرص في عمله بشأن دارفور وأن يجعلها متوافقة مع تحديات إحلال السلام وتحسين الحالة الإنسانية.

وقد أشرنا في عدد من المناسبات السابقة إلى الحاجة إلى إجراء تقييم موضوعي لتصرفات جميع أطراف الصراع.

ويسعدنا أنه يجري اتخاذ عدد من التدابير للتحقيق في الهجوم على حفظة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي في حسكنيتة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

وكان أحد الأحداث الهامة التي وقعت في ذلك المجال هو المثول الطوعي لقائد المتمردين، أبو قردة، أمام المحكمة في لاهاي، عند بداية النظر في قضيته. ونناشد المدعي العام ألا يقلل من اهتمامه بالعمل في ذلك الصدد.

ويسجل الوفد الروسي بالغ أسفه وانشغاله إزاء المعلومات المتعلقة باستمرار أعمال العنف في دارفور. إن التوصل إلى تسوية سياسية شاملة، بمساعدة فعالة من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، هو السبيل الوحيد لإنهائها على نحو موثوق. ونؤيد جهود كبير الوسطاء المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن العملية السياسية في دارفور، السيد باسولي، سعيا إلى إشراك مختلف جماعات المتمردين، فضلا عن قادة المجتمع المدني، في دارفور في عملية المفاوضات.

وتواجه الأطراف تحديا جسيما يتمثل في التوصل إلى اتفاق بشأن وقف الأعمال القتالية. ويساورنا بالغ القلق إزاء إصرار قادة الجماعات مثل حركة العدل والمساواة وحركة تحرير السودان على رفض المشاركة في المحادثات. ونعتبر هذا السلوك من جانب المتمردين عائقا كبيرا أمام التوصل إلى تسوية.

ونعتقد أن مشكلة دارفور ينبغي أن تشكل موضوع حوار وتعاون بنّاءين فيما بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والوسطاء الآخرين، من جهة، والحكومة السودانية من الجهة الأخرى. وقد أسهمت روسيا باستمرار في إقامة الحوار بهذه الصيغ. ونعتقد أن التقدم في جميع مجالات عملية التسوية لن يتحقق إلا على أساس إجراء حوار بنّاء ومتساو بين المجتمع الدولي وحكومة السودان، مع احترام سيادة ذلك البلد.

السيد تاكاسو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، بتوليكم الرئاسة لشهر كانون الأول/ديسمبر. ونحن ممتنون للسفير ماير – هارتينغ وفريقه على رئاستهم الممتازة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر.

وبادئ ذي بدء، أود أن أشكر السيد مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على تقريره المفصل بشأن الأنشطة التي قامت بها المحكمة مؤخرا وعرضه الجيد هذا الصباح. واليابان باعتبارها عضوا فعالا في المحكمة، تقدر كثيرا جهود المدعي العام لتنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، الذي تشرفت اليابان بالتصويت مؤيدة له إبان اعتماده.

إن وجوب عدم تأييد الإفلات من العقاب على أي جريمة، لا سيما أخطر الجرائم التي تدعو إلى القلق على الصعيد الدولي، مثل جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، مبدأ أساسي يجب تطبيقه. ويرتبط السعي إلى إقرار العدالة على نحو وثيق بإحلال السلام الدائم، ويجب السعي إليهما على نحو متواز.

وتحترم اليابان استقلالية المحكمة الجنائية وقراراتها المتعلقة بقضايا دارفور الناجمة عن القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وتعتقد اليابان أنه ينبغي أن يتوحد المجتمع الدولي في سعيه بعزم واستمرار إلى حل يوفق بين السلام والعدالة. وفي ذلك الصدد، نتابع عن كثب تطور الحالة السياسية والإنسانية بغية إقرار العدالة في دارفور وإحلال السلام فيها.

وفيما يتعلق بالقضايا الثلاث الموجودة في مرحلة الادعاء، فإن المجموعة الأولى من الأوامر بإلقاء القبض، التي صدرت قبل أكثر من عامين، والإصدار الثاني لأمر بإلقاء القبض في آذار/مارس، لا يزالان عالقين. وبالنسبة للقضية

الثالثة، يشكل المثول الطوعي للسيد أبو قردة في جلسة استماع لتأكيد التهم في تشرين الأول/أكتوبر أحد التطورات الملحوظة خلال الأشهر الستة الماضية. غير أن تلك التطورات ليست جوهرية وغير سريعة بالقدر الكافي. ونحث حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في الصراع في دارفور على اتخاذ ما يلزم من إجراءات بصورة سريعة بشأن تلك القضايا، وتناول مسألتي العدالة والسلام على نحو يتماشى مع القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) والبيان الرئاسي المؤرخ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21).

ويشدد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) على تعزيز سيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب، فضلا عن ضرورة تعزيز المصالحة ولأم الجراح. وفي ذلك الصدد، أجرى فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور تحليلا شاملا لمسائل السلام والعدالة والمساءلة والإفلات من العقاب والمصالحة في دارفور. ونثني على تعاون الاتحاد الأفريقي والجهود الحثيثة التي بذلها الرئيس السابق مبيكي بصفته رئيس الفريق. ونأمل أن تيسر هذه الجهود عملية السلام الجارية في الدوحة.

وفيما يتعلق بالتوصيات المحددة الواردة في التقرير، فسيتطلب الأمر إمعان النظر فيها واستعراضها. ونتطلع إلى إجراء مناقشة بنّاءة بشأن التقرير مع أعضاء الفريق في وقت لاحق من هذا الشهر. وبما أن مسألة دارفور تتعلق بشواغل تاريخية واجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية معقدة، فينبغي للمجتمع الدولي أن يتبع نهجا شاملا لإيجاد حل جامع ومتعدد الأطراف.

وينبغي لمجلس الأمن أن يتناول على نحو شامل مسألة مكافحة الإفلات من العقاب وإقرار العدالة، والحالة الإنسانية والأمنية، ونشر العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وعملية السلام، بما في ذلك إجراء انتخابات عامة. وفي الوقت ذاته، لا يمكن المساس بالعدالة. ولتعزيز السلام الدائم، لا بد من تعزيز نظام العدالة في السودان. ونود أن نشجع حكومة السودان على اتخاذ خطوات لتحقيق ذلك الهدف.

ويشكل نظام روما الأساسي ركنا أساسيا في تطوير العدالة الجنائية الدولية. فقد أنشئت المحكمة الجنائية الدولية استنادا إلى الإرادة القوية والإيمان الراسخ للمجتمع الدولي بعدم إفلات أخطر الجرائم التي تثير القلق على الصعيد الدولي من العقاب. وتؤدي المحكمة الجنائية الدولية عملها على أنجع وجه عندما تحترم عالميا، وتقدم جميع دول العالم كامل تعاونها إلى المحكمة. وتحث اليابان جميع الدول على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية والتضافر في الجهد الرامي إلى إضفاء طابع العالمية على نظام روما الأساسي.

ويتحمل مجلس الأمن المسؤولية عن رصد الحالة عن كثب ومواصلة بذل الجهود لضمان تعاون حكومة السودان وجميع الأطراف المعنية الأخرى بصورة كاملة مع المحكمة الجنائية الدولية وتقديم المساعدة إليها، وفقا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وتلتزم اليابان بالسعي إلى إيجاد سبيل للمضي قدما بالتشاور الوثيق مع الدول المعنية والشركاء الدوليين والإقليميين.

السيد ليو زنمين (الصين) (تكلم بالصينية): أرحب مرة أخرى بالسيد مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في مجلس الأمن ليوافينا بمعلومات عن التقدم المحرز في مكافحة الإفلات من العقاب في دارفور.

وعلى مدى السنوات القليلة الماضية، نظر مجلس الأمن في قضية دارفور في السودان مرارا وتكرارا. وخلال جلسات النظر تلك، شدد الوفد الصيني دوما على الرأي القائل إن مسألة دارفور تنطوي على عملية سياسية، ونشر حفظة السلام، والتنمية الاقتصادية، والمساعدة الإنسانية

وإقرار العدالة. وهي مسألة معقدة للغاية وتتطلب قدرا هائلا من الحكمة السياسية لإيجاد حل شامل يكفل إحلال السلام وإحقاق العدالة.

وإن العمل على إحراز تقدم مبكر وجوهري في العملية السياسية في دارفور شرط أساسي وضمانة هامة لتحقيق التقدم في جميع المجالات الأخرى. وفي وقت سابق من هذا الأسبوع، استمع مجلس الأمن لإحاطات إعلامية من إدارة عمليات حفظ السلام وكبير الوسطاء المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بشأن آخر التطورات في دارفور (انظر S/PV.6227). وبناء على إحاطتيهما الإعلاميتين، نجد أن نشر عملية حفظ السلام ما زال مستمراً وقد نشرت البعثة بمعدل ٧٥ في المائة.

وعقد مؤتمر في الدوحة بقطر للبدء بالمحادثات المتعلقة بالسلام الشامل في دارفور. وشارك في الاجتماع العديد من ممثلي جميع الأطراف، بمن فيهم كثير من أعضاء مجلس الأمن. ونأمل أن تستأنف المفاوضات بين الحكومة وحركات المتمردين خلال العام. كما دُعي ممثلو المجتمع المدني لحضور عملية الدوحة بغية زيادة توسيع نطاق الأساس الاجتماعي للعملية السياسية في دارفور.

ولا يزال العمل الإنساني يتقدم باطراد وقد سُجِّل تحسن ملحوظ في العلاقات بين السودان وتشاد. ومؤخرا، بذلت جميع الأطراف جهدا فعالا لإيجاد الظروف المواتية والأجواء التي تؤدي إلى المشاركة السلسة لشعب دارفور في الانتخابات التي ستجرى في نيسان/أبريل من العام المقبل.

ويمثل ذلك تقدما أحرز بشق الأنفس. وأحد الأسباب الهامة الثقة السياسية المتبادلة والتفاعل الإيجابي بين جميع الأطراف. والآلية الثلاثية المكونة من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والحكومة السودانية تعمل بسلاسة وهذا عامل رئيسي لضمان إحراز تقدم في نشر القوات.

إن قلق الحكومة السودانية والمجتمع المدني على مستقبلهما ومصيرهما الوطني المحرك الداخلي لكي تحقق المفاوضات السياسية زخما. وقلق البلدان الأفريقية إزاء السلام والأمن في السودان ومنطقته دون الإقليمية يشكل نقطة انطلاق مشتركة للمجتمع الدولي من أجل تشجيع التوصل إلى حل مناسب لمسألة دارفور. وكل هذا يبين أن الثقة أساس التعاون وأن التعاون شرط مسبق هام لحل جميع المسائل ونزع فتيل جميع حالات سوء الفهم والخلافات. وبالمثل، لا يمكن أن تنجح معالجة مسائل الإفلات من العقاب، بدون ثقة جميع الأطراف المعنية وتعاونها.

إن الاتحاد الأفريقي شريك استراتيجي هام للأمم المتحدة في تسوية مسألة السودان. ومنذ عهد قريب، قدم فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور، الذي يرأسه الرئيس السابق مبيكي، تقريرا هاما مع توصيات بشأن شكل التعاون لتحقيق السلام والمصالحة والتصدي لظاهرة الإفلات من العقاب. ونلاحظ أن مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وافق على تقرير مبيكي. وسيصل إلى نيويورك في وقت لاحق من هذا الشهر فريق رفيع المستوى من الاتحاد الأفريقي لإطلاع المجلس على ذلك التقرير. ونتطلع إلى قيام مجلس الأمن بتبادل متعمق لوجهات النظر مع الاتحاد الأفريقي بشأن بعض المسائل. نأمل أيضا أن يواصل المدعي العام أوكامبو متابعة آخر التطورات في جميع المجالات المتعلقة بدارفور والإبقاء على اتصالات وثيقة مع جميع الأطراف والاستعراض الموضوعي لآخر التطورات والتحديات المختلفة بشأن مسألة دارفور والإسهام في إيجاد تسوية شاملة ومناسبة لمسألة دارفور.

السيد أوربينا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أبدأ كلمتي بالترحيب بالمدعي العام أوكامبو وشكره على عمله الذي تقدره له كوستاريكا دائما.

يوفر تقديم المدعي العام للتقرير العاشر للمحكمة الجنائية الدولية فرصة للدعوة لتأييد احترام ميثاق الأمم المتحدة. ولا يمكن للدول أن تضرب بهذا الالتزام الأساسي عرض الحائط بدون أية تبعات لتصرفهما غير القانوني. ومن المعروف جيدا أن أي دولة تنضم إلى هذه المنظمة تتعهد بقبول الالتزامات بموجب ميثاق الأمم المتحدة. لذلك عندما أصبحت جمهورية السودان في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٦، عضوا في الأمم المتحدة التزمت رسميا باحترام الالتزامات التي يفرضها ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك التزامها بموجب المادة ٢٥ بقبول قرارات مجلس الأمن والامتثال لها.

قبل خمس سنوات، قرر هذا المجلس أنه ينبغي لحكومة السودان أن تتعاون تعاونا تاما مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن الجرائم التي ارتكبت في دارفور. وحتى الآن لم تتعاون حكومة السودان. في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ كرر مجلس الأمن مرة أخرى تأكيد مطالبته لحكومة السودان أن تتعاون، في بيان رئاسي (S/PRST/2008/21) بمبادرة من كوستاريكا، وكان الإجراء الوحيد الذي اتخذه المجلس منذ اعتماد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ومع ذلك، تتجاهل حكومة السودان قرارات هذا المجلس ولا تفي بالتزاماتها ولا بموجب ميثاق الأمم المتحدة بدون أن تتحمل أية عواقب كانت.

ليس صحيحا أنه غير مطلوب من حكومة السودان التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية لأنها ليست دولة طرفا في نظام روما الأساسي. إن ما يفرض على حكومة السودان الامتثال للمحكمة الجنائية الدولية ليس نظام روما الأساسي ولكن في الواقع عضويتها في الأمم المتحدة، والتزامها بالامتثال لقرارات هذا المجلس والقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). إن عدم امتثال أي دولة عضو للالتزامات المترتبة عليها بموجب الميثاق ينبغي أن يكون له عواقب، ولا ينبغي أن تستثني السودان من ذلك.

لا ينبغي للمجلس أن يخدع نفسه. إن الأضرار الناجمة عن السلوك غير القانوني لحكومة السودان ليست تافهة، كما أنها لا تقتصر على مجرد الجوانب القانونية. لقد أسهم هذا المجلس، بموقفه المتساهل تجاه الحكومة، في تضاؤل الثقة في العدالة الدولية ودافع عن الإفلات من العقاب. وفي الوقت نفسه ما زالت تشن الهجمات العشوائية على السكان المدنيين ويستخدم العنف الجنسي كسلاح في الحرب ووسيلة للتخويف وما زال يجرى تجنيد للأطفال وعدم تسريحهم. وكل تلك الجرائم تنبع من الإفلات من العقاب.

إن إحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية في حد ذاتها لا تعفي المجتمع الدولي من واجبه المتمثل في المطالبة بالمساءلة عن جرائم الإبادة الجماعية في دارفور، كما أنها لم تكن أداة فعالة لمكافحة الإفلات من العقاب عن الجرائم التي ارتكبت والتي ما زالت ترتكب في تلك المنطقة من السودان. وتدخّل المحكمة الجنائية الدولية ليس سوى دلالة على الحاجة إلى مزيد من الالتزام كما أشار المدعي العام. وتدخل المحكمة يجب أن يكون حافزا على اتخاذ إجراءات وطنية ودولية حاسمة للتصدي للتحديات التي تواجه العدالة في حالات الصراع.

إن حكومة السودان بدلا من اتخاذ إجراءات حاسمة من هذا القبيل، أنشئت منذ بعض الوقت المحاكم واللجان والوحدات الإدارية وعينت المدعين العامين، في محاولة لإبداء بعض الإرادة تجاه تحقيق العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب. ولكن حتى الآن فالنتيجة أن السودانيين الذين أصدرت المحكمة لائحة اتهام بحقهم لم يقدموا إلى العدالة وما زالوا يحتلون مواقع هامة في جهاز الدولة في السودان. وكان الاستثناء أن أحد معارضي الحكومة السودانيين قد مثُل طواعية أمام المحكمة.

إن المجتمع الدولي ما برح أكثر اتساقا في تعزيز العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب والعمل على تحقيق السلام المستدام. وخطت جامعة الدول العربية خطوات نحو المساءلة، ومنذ منتصف العام الماضي، أنشأ الاتحاد الأفريقي فريقا رفيع المستوى برئاسة الرئيس السابق ثابو مبيكي للنظر في المسائل المترابطة لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز السلام والمصالحة. وتقرير هذا الفريق، الذي سيُناقشه المجلس في المستقبل القريب، تم تبنيه بالإجماع في تشرين الأول/أكتوبر. وتوصياته تبين الطريق إلى الأمام.

ترحب كوستاريكا بالموقف الحاسم للدول الأفريقية التي نفذت التزاماتها المترتبة عليها بموجب نظام روما الأساسي، وتعرب عن أسفها لعدم تحرك هذا المجلس الذي أخفق لمدة ١٨ شهرا في التوصل إلى توافق الآراء اللازم لضمان تنفيذ قراراته.

إن تحليلا للمعلومات التي قدمها المدعي العام يثير مخاوف أخرى لا ينبغي تجاهلها. وعلى المجتمع الدولي أن يهتم بحماية الشهود. وعليه أيضا أن يمعن النظر في عواقب طرد المنظمات الإنسانية التي كانت تعمل في دارفور وما يسمى بإضفاء الصبغة السودانية على المساعدات. وهذه الحالات، إذا ما نظر إليها مجتمعة لها تأثير كبير على حياة الأشخاص المشردين الذين يعيشون في المخيمات، بما في ذلك حقوقهم الأساسية. وقد أدت أيضا إلى إعادهم قسرا إلى مناطق غير آمنة، وتعميم التخويف ووفرت الغطاء لجرائم جديدة وعززت الإفلات من العقاب.

إن القلق إزاء مضايقة موظفي المساعدة الإنسانية وشن الهجمات عليهم وموت العديدين منهم لا يمكن أن تكون مجرد أرقام في صفحة. فلا بد لها أن تفضي إلى موقف أكثر حزما من قبل المجتمع الدولي، لا سيما مجلس الأمن.

السيد ماير – هارتنغ (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): أود بادئ ذي بدء أن أشكر السيد مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على عرضه تقريره العاشر عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، الذي أحال به مجلس الأمن الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتدعو النمسا منذ زمن طويل إلى سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب وتدعم بقوة المحكمة الجنائية الدولية.

إن مجلس الأمن في قراره ١٨٩٤ (٢٠٠٩)، بشأن حماية المدنيين في حالات الصراع المسلح، في الشهر الماضي، أكّد مرة أخرى معارضته القوية للإفلات من العقاب على الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان واسترعى الانتباه إلى كامل نطاق آليات العدالة والمصالحة، بما فيها المحاكم الجنائية الدولية والمختلطة والمحاكم المخصصة. وذكّر المجلس أيضا بإدراج جرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية في لوائح المحاكم المخصصة ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وشدد في هذا الصدد على مبدأ التكامل.

ومنذ آخر تقرير للمدعي العام، في شهر حزيران/يونيه، استمرت المحكمة في العمل بشأن الحالة في دارفور. وفي تطور إيجابي، أشار إليه المتكلمون الآخرون، فإن قائد المتمردين أبو قردة، المشتبه في مسؤوليته عن هجمات حسكنيتة ضد قوات الاتحاد الأفريقي، قد ظهر مرة أخرى، في شهر تشرين الأول/أكتوبر، بصورة طوعية أمام المحكمة لحضور جلسة استماع للتأكيد على التهم الموجهة إليه.

لقد انقضت أكثر من أربع سنوات منذ اعتماد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ونذكّر بالبيان الرئاسي الصادر في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21)، الذي حث حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور على التعاون التام مع المحكمة، تماشيا مع القرار

١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأصدر الاتحاد الأوروبي أيضا عددا من البيانات الواضحة في هذا الصدد. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر، شدد مجلس الاتحاد الأوروبي على أنه لا يمكن أبدا القبول بالإفلات من العقاب على الجرائم الدولية، وأكد مجددا دعمه للمحكمة الجنائية الدولية ودعا حكومة السودان إلى التعاون التام مع المحكمة، حسب التزاماتها بموجب القانون الدولي.

وما زال يساورنا بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية المزرية والعنف في المنطقة. وإذ نلاحظ الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وغيره، ولم نتمكن بعد من التغلب على العواقب السلبية لطرد المنظمات غير الحكومية في شهر آذار/مارس ٢٠٠٩. لقد كررت الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الدولية الأخرى، بما فيها الاتحاد الأوروبي، نداءاتها للحكومة السودانية وأطراف الصراع الأخرى أن تكفل، وفقا لالتزاماتها الدولية، وصول المساعدة الإنسانية إلى أضعف الناس في السودان.

وفي شهر تشرين الأول/أكتوبر، قام الفريق الرفيع المستوى المعني بدارفور (S/2009/599، المرفق الأول)، الذي ترأسه الرئيس السابق ثابو مبيكي، بتقديم تقريره الأول عن دارفورالمعنون ''السعي من أجل السلام والعدل والمصالحة''، والذي وافق عليه مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. ونشيد بجهود الفريق الرفيع المستوى. ونرحب بالمشاورات الواسعة التي قام بها الفريق في إعداد تقريره. ونرحب أيضا بتفاعله مع المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

ويحدد تقرير الفريق الرفيع المستوى عددا من التوصيات لتعزيز العدالة والمصالحة في دارفور، بما فيها اقتراحات تعزيز نظام السودان للمحاكم الخاصة للمحاكمة على الجرائم المرتكبة في الصراع في دارفور وتوسيعه، وإنشاء محكمة مختلطة لمحاكمة أخطر الجرائم وتشكيل لجنة للحقيقة والعدالة والمصالحة. وتتطلع النمسا إلى أن يقوم الرئيس مبيكي بعرض التقرير على مجلس الأمن في أواخر هذا الشهر. وسيتيح ذلك الفرصة لنا للوقوف على مزيد من الخطوات والتدابير المتوخاة لتنفيذ توصيات الفريق وآثارها العملية. ونؤمن بأن تدابير ضمان المساءلة ستكون أساسية لتحقيق السلام الدائم والمصالحة في دارفور وفي السودان ككل. ونرحب بجميع الجهود التي تسهم في تحقيق هذا الهدف وندعمها.

وتشجع النمسا على مواصلة الحوار والجهود الدبلوماسية فيما بين المحكمة، والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية وذلك لضمان أوسع تأييد للمحكمة في سعيها لتعزيز سيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب في الإطار الذي يوفره نظام روما الأساسي. والنمسا مقتنعة بأن السلام والعدالة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكونا هدفين متناقضين، بل هما حتميتان يعضدان بعضهما البعض، ومعالجة كليهما مسؤوليتنا المشتركة.

السيد أباكان (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أولا أن أشكر السيد مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطته الإعلامية. ومع أن تركيا ليست دولة طرفا في نظام روما الأساسي، إلاّ أنها تشاطر مشاطرة تامة المُثل والمبادئ المنبثقة عن المحكمة الجنائية الدولية. فالحاجة إلى مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة، لا سيما في البلدان الخارجة من الصراع، واضحة اليوم أكثر من أي وقت مضى.

وتعتقد تركيا أن المحكمة الجنائية الدولية في السنوات المقبلة ستقوم بدور هام وتكميلي في الجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بأخطر الجرائم. ومن ناحية أخرى، هي سمة جديدة نوعا ما من سمات القانون الدولي.

وفي ضوء الخبرات الأخيرة، من الواضح أيضا أن المحكمة ستظل تواجه بعض التحديات الخطيرة.

وخلال الـ ١٢ شهرا الماضية، وصلت العملية التي بدأها القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) مرحلة حاسمة. فمنذ بداية شهر كانون الثاني/يناير، شهدنا سلسلة من الأحداث السلبية بشأن أسباب كان لها عن غير قصد أثر على حياة أعداد لا تحصى من الناس الأبرياء وزادت من تعقيد حالة صعبة أصلا. وبينما نقترب من عام ٢٠١٠، يسعدنا أن نرى أننا قد وضعنا تداعيات عام ٢٠٠٩ وراء ظهورنا.

وكما أعربنا من قبل، لا تزال تركيا تعتقد أن تنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) لا يمكن، ولا يجب، فصله أو السعي إلى تنفيذه في معزل عن الإطار الأوسع للبحث عن السلام الدائم والاستقرار في دارفور. فتنفيذ هذا القرار ليس غاية في حد ذاته. ولكي يكون له معنى، لا بد أن يكون جزءا من إطار أوسع يشمل جميع العناصر الضرورية لترسيخ السلام. وفي هذا السياق، فإن التوصل إلى تسوية سياسية مستدامة تأخذ في الاعتبار الأسباب الجذرية للصراع، وتعالج الحالة الإنسانية بطريقة تطلعية وترمي إلى تحقيق نتائج وتعزيز مصالحة ذات قاعدة عريضة وعدالة مجدية لسكان دارفور، كلها أهداف حيوية وتعضد بعضها بعضا ويجب السعي لتحقيقها كلها في دارفور.

تعتقد تركيا بأن التقدم في كل هذه المجالات ممكن بتوفر الوقت وشريطة وضع الإطار السليم. ومن الناحية الأخرى، فإن وضع التأكيد غير المسوغ على أحد هذه الأهداف على وجه التحديد ينطوي على المجازفة بتقويض التقدم في أهداف أخرى. وكما أظهرت بوضوح تجارب في أماكن أخرى من أفريقيا لا تمكن إقامة العدالة الحقيقية أو تحقيق المصالحة الحقيقية بدون إحلال السلام ووضع إطار سياسي ممكن.

وفيما يتعلق بدارفور، تولي تركيا أيضا أهمية لبناء نهج إقليمي يأخذ في الاعتبار الديناميات الحساسة الكثيرة العاملة، والمحافظة على ذلك النهج. والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي والبلدان المجاورة كلها أدوار مختلفة ولكن حرجة تؤديها، وكذلك الأمر بالنسبة إلى عملية الدوحة، حيث التقدم الملموس على الأمد القريب سيكون حيويا تماما.

وترحب تركيا بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بدارفور التابع للاتحاد الأفريقي (S/2009/599، المرفق الأول)، بقيادة فخامة السيد ثابو مبيكي. يشمل التقرير بعض الأفكار الثاقبة الهامة والتحليلات الحرجة فيما يتعلق بالتحديات ليس في دارفور فقط ولكن في السودان عموما. ويرد في التقرير أيضا بعض الإنذارات الشديدة التي يجب أن تحمل محمل الجد. وترحب تركيا أيضا بالتوصيات العملية التي نعتقد بأنها درست دراسة وافية وتناسب تحديدا المشاكل قيد النظر.

ولدى التحرك قُدُما ندعو جميع الأطراف المعنية إلى اعتبار تلك التوصيات نقطة مرجعية وإلى الاستعمال الأمثل لهذا التقرير. تواصل تركيا الاعتقاد بأن من الممكن تحقيق تسوية سلمية في دارفور عن طريق الحوار السياسي. وينطوي البديل والأثر الذي يمكن أن يترتب عليه على مخاطر ضخمة ليس على المنطقة فقط ولكن على السلم والأمن الدوليين أيضا.

وعلى الرغم من أنه لا يمكن أن يُتوصل إلى حلول بسرعة فإن التوصل إلى تسوية سياسية عادلة وقابلة للبقاء تتناول جميع المظالم العقلانية وتوقعات الأطراف المشروعة المشاركة يمكن أن يفتح أيضا مسارا صوب المصالحة الهادفة وإقامة العدالة لكل الشعب السوداني، ومنه أهالي دارفور. وفي العمل صوب تحقيق هذا الهدف، سيكون من الضروري

الإبقاء على الصورة الكبرى محل التركيز والامتناع عن اتخاذ خطوات قد تفاقم حالة معقدة فعلا.

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي بالانضمام إلى الآخرين في الترحيب بالمدعي مورينو – أوكامبو في القاعة مرة أخرى. وأشكره أيضا على عرض تقريريه العاشر المقدم بمقتضى القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وفيه استكمل لنا المعلومات عن الأنشطة القضائية وأنشطة التحقيق للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالحالة في دارفور. إنها حالة استمرار زعزعة الاستقرار والنشاط الإجرامي والخروج على القانون، فيها يستمر المدنيون والمشردون في المعاناة ويزيد تآكل المبادئ الإنسانية تعقيد العمليات الإنسانية الواقعة تحت الضغط الشديد.

يعيد وفد بلدي التأكيد على قلقه الشديد من استمرار غياب التعاون من قبل حكومة السودان مع مدعي المحكمة الجنائية الدولية. إن أوامر إلقاء القبض التي أصدرتها المحكمة لا تزال غير منفذة. وحكومة السودان، بقيادة الرئيس البشير، تواصل سياسة ازدراء ضحايا الصراع في دارفور، ولم تبذل الحكومة جهودا ذات مصداقية لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة.

والرسائل الواردة في القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) والبيان الرئاسي المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/21) ما تزال واضحة ومهمة. إن حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في الصراع ينبغي لها أن تتعاون تعاونا كاملا مع المحكمة وأن تقدم أي مساعدة ضرورية إلى المحكمة الجنائية الدولية والمدعي.

وفي هذا السياق نرحب بالمثول الطوعي للمتهم في محاكمة حسكنيتة أمام المحكمة الجنائية الدولية. ونحيط علما بإعلان جوبا المؤرخ أيلول/سبتمبر ونأمل في أن يكون له أثر محرك في الأطراف الأخرى للتعاون مع المحكمة.

يرحب وفد بلدي بتركيز منظمات إقليمية، وعلى نحو خاص جامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي، على الجهود لردم فجوة الإفلات من العقاب في دارفور، بينما يجري تناول السلام والعدالة؛ وتُعزز المساءلة والقدرات الوطنية على مكافحة الإفلات من العقاب. ونرحب على نحو خاص بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بدارفور التابع للاتحاد الأفريقي (S/2009/599) وبتوصياته، ونأمل في أن التدابير التي يقترحها ستتلقى استجابة هادفة من الجانب السوداني، بغية إنهاء الإفلات من العقاب والتمكين من العلاج والمصالحة. ونتطلع قدما إلى سماع المزيد من الفريق في المجلس قريبا.

إن مبدأ التكامل ذو أهمية عظمى لنظام العدالة الجنائية الدولية. ومما يؤسف له أن السودان لم يقدم بعد بديلا محليا ذا مصداقية من اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. وكما يلاحظ تقرير المدعي لم تحدث تطورات في هذا الصدد خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

يرحب وفد بدلي بالجهود الدولية والإقليمية المتزايدة لتعزيز الحوار ولإعادة تنشيط العملية السياسية، مركزة على السلام في دارفور وتنفيذ اتفاق السلام الشامل بغية تحقيق الهدف الشامل المتمثل في السلام والاستقرار المستدامين في السودان. وإذ قلنا ذلك، يعتقد وفد بلدي أيضا بأن من الحيوي الحفاظ على احترام الولاية القضائية المستقلة للمحكمة الجنائية الدولية ولمدعيها.

في الشهر المنصرم أعاد مجلس الأمن التأكيد على عزمه على تعزيز حماية المدنيين في الصراع المسلح، وأعاد التأكيد على معارضته القوية للإفلات من العقاب على انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، مؤكدا على مسؤولية الدول عن الامتثال لالتزاماتها ذات الصلة وعن إنهاء الإفلات من العقاب. ومن المضلل

رؤية هذه الأهداف غير متمشية مع الهدف الأوسع، وهو هدف صون السلم والأمن الدوليين. للمحكمة الجنائية الدولية دور تكاملي واضح في هذا الصدد. وستواصل كرواتيا دعمها الكامل الذي لا لبس فيه لأنشطة المدعي في الاضطلاع بولايته بمقتضى القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وأيضا دور المحكمة الجنائية الدولية عموما.

السيد روغوندا (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر السيد مورينو - أوكامبو، مدعي المحكمة الجنائية الدولية، على تقريره وعلى إحاطته الإعلامية الشاملة.

إن إنشاء الفريق الرفيع المستوى المعني بدارفور التابع للاتحاد الأفريقي، برئاسة الرئيس مبيكي، وتقديم تقريرهما عن النتائج والتوصيات في ٨ تشرين الأول/أكتوبر في أبوجا، تطوران رئيسيان حدثا منذ أحاط المدعي المجلس علما بتقريره في حزيران/يونيه (انظر S/PV.6135). نشيد بتعاون الفريق والمحكمة الدولية وهما يضطلعان بولايتيهما.

قدم فريق الرئيس مبيكي توصيات بكيفية التحقيق الفعال والشامل والأمثل لتناول مسألتي المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب، من ناحية، والمصالحة والعلاج، من ناحية أخرى، ومن هنا إيجاد توازن بين التمسك بالعدالة عن طريق مكافحة الإفلات من العقاب، والإسهام، في نفس الوقت، في كفالة السلام والاستقرار والأمن في السودان.

وترحب أوغندا ترحيبا حارا بالتوصيات الواردة في تقرير مبيكي والداعية إلى إنشاء محكمة مختلطة تمارس اختصاصا أصليا واستئنافيا على الأفراد المسؤولين عن أفظع الجرائم المرتكبة خلال الصراع في دارفور وتؤيد تلك التوصيات. ونحث حكومة السودن على إنشاء المحكمة المختلطة.

ويوصي الفريق أيضا بأن تتكون تلك المحاكم من قضاة سودانيين وقضاة من جنسيات أخرى. من شأن هذه التدابير أن تحترم الولاية القضائية المستقلة للمحكمة الجنائية الدولية وأن تسمح بممارسة الاختصاص المحلي المستقل في السودان.

وذلك سيعزز المؤسسات القضائية في السودان للتعامل مع الانتهاكات الماضية والحالية والمستقبلية التي تشكل أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي. ونعتقد أن تقرير مبيكي يقدم لنا أساسا جيدا نستند إليه في حل الأزمة القائمة بين السودان والمحكمة الجنائية الدولية.

وترى أوغندا أن إنهاء الإفلات من العقاب هو الرادع الوحيد الموثوق به ضد الجرائم التي تشكل مصدر قلق خطير للمجتمع الدولي. ونعلق أهمية كبرى على إقامة العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب. غير أن من المهم أن نأخذ في الحسبان الحاجة إلى حل التزاعات بأسلوب لا يعود بنا إلى الفوضى. ولذلك من المهم أن نأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة لكل حالة على انفراد. ونحن مقتنعون بأن استنتاجات مبيكي وتوصياته أخذت في الاعتبار الحالة الفعلية على الأرض في دارفور وفي السودان وفي أفريقيا.

وتبقى أوغندا منشغلة بشأن الوضع الإنساني في دارفور. لا توجد مساعدات غذائية كافية. ولا تزال الخدمات الصحية والمرافق الصحية غير مناسبة. ولا تزال إمدادات المياه والدعم في مجال الصرف الصحي غير كافية. وإننا نشيد بكل وكالات الأمم المتحدة والمانحين الآخرين الذين رفعوا مستوى أنشطتهم لتخفيف معاناة أهل دارفور. كما أننا منشغلون إزاء تقارير العنف الجنسي، المستمر داخل وحول المخيمات في دارفور، وإزاء التقارير التي تفيد باستمرار تجنيد الأطفال الجنود. ونناشد حكومة السودان اتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة وقف هذه الحوادث وتقديم مرتكبي هذه الجرائم إلى العدالة.

أخيرا، نهيب بمجلس الأمن دعم توصيات تقرير مبيكي. ويوفر تقرير مبيكي وتوصياته طريقا عمليا وواقعيا إلى الأمام من أجل المحاسبة على الانتهاكات والمصالحة والسلام الدائم في دارفور.

السيد لي لونغ منه (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): يحيط وفدي علما بالتقرير العاشر للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأشكر السيد لوي مورينو - أوكامبو على إحاطته الإعلامية إلى المجلس.

تمسكت فييت نام دائما بأنه يجب تقديم مرتكبي أخطر الجرائم - مثل الإبادة الجماعية وجرائم الحرب وجرائم العدوان والجرائم ضد الإنسانية - إلى العدالة. وفي مكافحة هذه الجرائم البشعة نعترف بالدور الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية وبمساهماتها. وفي الوقت نفسه، وبما أن هذه المحاكم لا يُلجأ إليها إلا كملاذ أخير، فإننا نعتبر أن من الضروري احترام الدور الأساسي للولايات القضائية الوطنية وتقديم مساعدات لبناء قدرة الهيئات القضائية الوطنية، حسبما يلزم، بغية تمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها القضائية.

ويساور فييت نام القلق إزاء الظروف الإنسانية المتدهورة في دارفور والارتكاب المزعوم لجرائم خطيرة ضد المدنيين. إننا ندعم جهود الاتحاد الأفريقي للانخراط مع الحكومة السودانية في تطبيق حزمة الحل ذي المسارات السبعة لتحقيق السلام والأمن والمصالحة في دارفور. ونرحب بإنشاء فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور، المكون من أفراد أفارقة مستقلين، تقضي ولايتهم بالتعامل مع القضايا المترابطة لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز السلام والمصالحة. ويشدد تقرير الفريق الرفيع المستوي (S/2009/599، المرفق الأول)، الذي أقره مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، على ضرورة تعزيز النظام القانوني الوطني للسودان، للتعامل بالشكل الملائم مع مرتكبي الجرائم وتحقيق الانتصاف للضحايا داخل السودان. ونحيط علما بجهود المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية للتعاون مع فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى، ونشجع على تعزيز تعاونه مع فريق التنفيذ الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي بهدف تحقيق الأهداف السالفة الذكر.

وبينما تؤكد فييت نام من جديد على ضرورة تنفيذ كل أطراف النزاع المسلح في دارفور لقرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، فإنها تؤيد اتخاذ المجلس إجراءات مسؤولة تأخذ في الاعتبار شواغل ومواقف شركائه الإقليميين في السلام والأمن المهمين جدا.

السيد الدباشي (الجماهيرية العربية الليبية): سيدي الرئيس، استمعنا باهتمام إلى إحاطة السيد مورينو أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

تتابع ليبيا باهتمام بالغ الوضع في دارفور، انطلاقا من حرصها على تحقيق السلام والعدالة. وقد ساهمت بنشاط في الجهود الهادفة لإرساء السلام والاستقرار والعدالة في إقليم دارفور. وتنسق ليبيا جهودها مع الوسيط المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، السيد جبريل باسولي، ومع حكومة قطر، وكذلك مع جهود إقليمية عربية وأفريقية أخرى. وذلك بهدف جمع كل الأطراف على طاولة المفاوضات وصولا إلى تسوية دائمة للصراع ووضع حد للمعاناة الإنسانية في إقليم دارفور. وتأمل ليبيا أن يدرك أعضاء المجلس بأنه لا بديل لعملية سياسية نشطة تكون في قمة الأولويات من أجل خلق الظروف الملائمة لتحقيق الاستقرار والأمن، وصولا إلى إرساء العدالة والمصالحة الوطنية في، دارفور.

تأتي الإجراءات التي اتخذها المدعي العام في إطار قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، القاضي بإحالة الوضع في دارفور إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وهو قرار أثار اعتراضات كثيرة داخل مجلس الأمن وخارجه، حيث امتنع عن التصويت عليه عدد هام من أعضاء المجلس، وما زالت تُثار التساؤلات حول المغزى من إصدار قرار يتعلق بدارفور والتزام الصمت بشأن مناطق أخرى يقتل فيها المدنيون بأكثر الأسلحة فتكا، وأبيح فيها حتى الساعة الإفلات من العقاب بصورة منهجية وعلى مرأى ومسمع الجميع. وقطاع غزة وأفغانستان خير شاهد على ذلك. ومن يتحدث اليوم عن تحقيق العدالة وإنهاء سياسة الإفلات من العقاب في السودان هم أنفسهم من عارضوا حتى مجرد مناقشة مجلس الأمن لتقرير لجنة تقصي الحقائق في الحرب على غزة، المعروف بتقرير غولدستون، حول جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية بحق المدنيين الفلسطينيين من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي. وهذا ما يجعل من المحكمة الجنائية الدولية مجرد أداة بيد دول بعينها لتنفيذ سياساتها. وللأسف يظهر المدعي العام في مظهر المنفذ لسياسات هذه الدول.

وكما نعرف جميعا فإن السودان ليس طرفا في نام روما الأساسي، ومن ثم فهو غير ملزم بقرارات المحكمة الجنائية الدولية. وحتى قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، الذي يتحجج به السيد أوكامبو وآخرون هنا غير ملزم لحكومة السودان لأن الفقرة ٢ من منطوقه تشير بوضوح إلى الاعتراف بأن "الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي لا يقع عليها أي التزام بموجب النظام الأساسي". ولكن الفقرة "[تحث] الدول والمنظمات ... على إن تتعاون تعاونا كاملا". وكما ورد في رأي لإدارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة أبلغت به الصحافة منذ عدة أشهر، فإن كلمة يحث من الناحية القانونية غير ملزمة. ولا أعتقد أن السيد أوكامبو أو بعض الوفود هنا قادرة على تفسير قرارات الأمم المتحدة بصورة أفضل من إدارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة. وما ورد في الفقرتين ٦٢ و ٦٣ من تقرير السيد أوكامبو تزوير واضح لما صدر عن مجلس الأمن في صورة قرار وبيان رئاسي.

لقد كان من المفترض أن يعمل المدعي العام للمحكمة في إطار ولاية قضائية ملتزمة بأصولها المهنية، بعيدا عن الانتقائية واستخدام لغة التحريض والوعيد والادعاء وترديد الاتهامات من خلال حملات إعلامية لم تتردد في وصف رئيس دولة كهارب من العدالة، في الوقت الذي يشارك في لقاءات قمة تسعى إلى حل التراع وإحلال السلام في بلده.

والملفت في هذا السياق أن بعض من فقرات تقرير المدعي العام المعروض علينا، وخاصة الفقرة ٦٦، التي صيغت لإظهار مستوى الدعم للمحكمة الجنائية الدولية، توضح بجلاء الدعم المحدود الذي تحظى به هذه المحكمة. إذ تشير الفقرة المذكورة إلى أن ٥٦ دولة شددت في بياناتها أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في شهر تشرين الأول/أكتوبر الماضي، على أهمية التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بمذكرات الاعتقال الصادرة عنها. وهذا دليل واضح على أن ما يزيد على ثلثي الدول الأعضاء لا يؤيد إجراءات المدعي العام والنهج الذي اتبعه حيال السودان.

ورغم أن تقرير المدعي العام يشير بوضوح في فقرته ٦٧ إلى أن الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي، وهي ٣٧ دولة، طلبت من مجلس الأمن أن ينظر في تأجيل التحقيق بشأن دارفور، فإن المدعي العام لم يعر أي اهتمام لذلك الطلب، كما يشير التقرير في فقراته اللاحقة وخاصة الفقرة ٦٩، التي انصبت على الاتصالات التي أجراها المدعي العام مع البلدان الأفريقية بدون أن يذكر نتائج تلك

الاتصالات. ومن الواضح أن ذلك كان بسبب رفض الدول المذكورة لإجراءاته.

ومما يُثير الاستغراب غياب رؤية موضوعية واقعية في إجراءات ومواقف المدعي العام. فقد طلب إصدار أمر قبض على الرئيس عمر البشير في وقت نشط فيه نشرُ القوة المختلطة وتقدمت فيه الجهود السلمية. وجاء دفع الدائر الابتدائية للمحكمة لإصدار أمر قبض على رئيس دولة في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩ ليثير ردود أفعال شعبية كبيرة ويصيب آمال السلام والاستقرار بانتكاسة جديدة. وللأسف تم ذلك في تجاهل تام لواقع السودان والظروف الحساسة والمعقدة التي يمر بها. فتنفيذ اتفاق السلام الشامل بين الشمال والجنوب يمر بمراحل هامة، خاصة مع قرب مواعيد انتخابات واستفتاء هام، ومواعيد أخرى لحل مسائل عالقة. هذا في الوقت الذي تورد فيه التقارير أبناء صراعات قبلية شرسة حول مصادر الرزق في الجنوب. وفي دارفور ذاتها، تأثرت الحالة الأمنية والإنسانية بإجراءات المدعي العام، وزادت الحوادث المتعلقة بالمساعدات الإنسانية وبعمليات حفظ السلام.

لقد دأب المدعي العام على تصعيد الاتهامات، وتهميش جهود ومواقف بناءة لقوى وأطراف ومنظمات ذات صلة ميدانية ومباشرة بالوضع في دارفور وتداعياته. فقد تجاهل قرارات وبيانات عديدة صدرت كوثائق رسمية لمجلس الأمن بعد صدورها من منظمات إقليمية هامة. وهذه المنظمات تجمع أكثر من ثلثي أعضاء الأمم المتحدة. وتشمل الاتحاد الأفريقي، الشريك الأساسي في دارفور، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وحركة عدم الانحياز. ويعمل المجلس باسم هذه الدول ويقر ميثاق الأمم المتحدة بمكانة المنظمات الإقليمية في الحلول السلمية للمنازعات، ويفرض على المجلس تشجيع دورها بالخصوص.

ونكتفي بالتذكير ببعض المواقف التي سبق وأن عبر عنها الاتحاد الأفريقي، من خلال مجلس السلم والأمن التابع له، وأقتبس: ''يعرب (المجلس) عن بالغ قلقه إزاء القرار الذي اتخذته المحكمة الجنائية الدولية، ويلاحظ أن هذا القرار يأتي في مرحلة حرجة من العملية الهادفة إلى تحقيق السلام الدائم والمصالحة والحكم الديمقراطي في السودان، و يؤكد أن البحث عن العدالة ينبغي أن يتم بطريقة لا تعيق أو تقوض عملية تحقيق السلام'' (S/2008/481، المرفق، الفقرة ٩). وكرر مطالبة مجلس الأمن بتطبيق المادة ١٦ من نظام روما الأساسي، و ''إرجاء التحقيق أو المقاضاة'' (المصدر نفسه، الفقرة ١١).

وإلى جانب ما عبر عنه الاتحاد الأفريقي – الشريك الأساسي للأمم المتحدة في العملية المشتركة في دارفور – عبرت منظمات إقليمية أخرى، كمنظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز، عن مواقف مشابهة في بيانات ومقررات أاردها في هذا الخصوص.

وجاء في إحاطة السيد أدولف أدادا، رئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، للمجلس في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩: '' ... سيطرت مسألة المحكمة الجنائية على الحياة السياسية السودانية ... وأضعفت من يعملون ... على التوصل إلى حل توفيقي ... وشجعت العناصر المتشددة ...'' (S/PV.6112، الصفحة ٣). وكما هو معلوم فإن آراء السيد أدادا حول تحسن الوضع في دارفور لم تعجب بعض أعضاء المجلس، واضطر تحت ضغوط إلى ترك منصبه.

لا شك أن السلام والعدالة لا يتجزآن، ولكن كيف يمكن تحقيق العدالة وبشكل خاص من قبل مجتمع أنهكه الصراع وتعددت مآسيه الإنسانية؟ لا مجال لذلك إلا من خلال العملية السياسية والمعالجة الجدية والشاملة لأسباب

وآثار النزاع، وذلك ما تؤكده دروس التاريخ. بذلك وحده يتحقق التوافق الوطني والأمن والاستقرار وتُحترم سيادة دولة عضو في الأمم المتحدة، وهي شروط موضوعية لإقامة العدل وتحقيق المصالحة.

وهذا ما انطلق منه الاتحاد الأفريقي في مواقفه وقراراته في هذا الشأن، التي لم يكن دافعها التغاضي عن ضرورات إنفاذ العدالة في دارفور، وإنما بلوغها من خلال توفير ظروف الاستقرار الأمني والسياسي. وفي هذا الإطار جاء تقرير الفريق الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي (S/2009/599، المرفق الأول)، بقيادة السيد ثامبوا أمبيكي، الرئيس السابق لجمهورية جنوب أفريقيا، الذي وافق عليه مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بتاريخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وتثمن ليبيا هذا الجهد، ونأمل أن تتم مناقشة توصيات الفريق بإيجابية وموضوعية في هذا المجلس، وأن يتم التعامل معها بصورة تأخذ في الاعتبار تلازم عناصر تحقيق السلام والعدالة والمصالحة، بما في ذلك الضرر الذي لحق بضحايا الصراع في دارفور، وتحقيق أمل شعب السودان للعيش في سلام واستقرار دائمين، والتفرغ للتنمية، والعمل من أجل التقدم والازدهار.

لقد آن الأوان لتدارك التداعيات السلبية لإجراءات المحكمة الجنائية الدولية، والعودة لذات نظام روما الأساسي وتفعيل المادة (١٦) منه. لقد أعطتنا هذه المادة سلطة إرجاء التحقيق أو المقاضاة، وذلك ما يمليه صون السلم والأمن الدوليين، وخاصة في ضوء التوصيات الأخيرة الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي.

إن عزورف المجلس عن تطبيق المادة ١٦ من نظام روما الأساسي، رغم المطالبات العديدة بذلك، يمس مصداقيته. فالتداعيات السلبية لتطبيق المادة ١٣ (ب) من النظام تفرضه متطلبات المناخ المناسب للحلول الشاملة وتحقيق الاستقرار والعدالة في السودان. وهذا ما تأمله بلادي التي يتشرف قائدها برئاسة الاتحاد الأفريقي، وهو ما يأمله أيضا أكثر من ثلثي أعضاء الأمم المتحدة الممثلين في المنظمات الدولية والإقليمية المعنية التي تواصل جميعها العمل على كافة المسارات ضمن جهود نبيلة، لا نشك في فعاليتها، من أجل إحلال السلام والاستقرار والعدالة في السودان.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثل بوركينا فاسو.

أشكر السيد لويس مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية على إحاطته الإعلامية.

يأسف وفدي لأن السلام لم يعد إلى دارفور بعد، على الرغم من الجهود الكبيرة التي يبذلها المجتمع الدولي بأسره. وما زال المدنيون وموظفو المساعدة الإنسانية وحفظ السلام واللاجئون والمشردون يواجهون العنف اليومي. ومنذ ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ بدأ مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية العمل في ثلاث قضايا رئيسية تتصل بالصراع في دارفور. وتؤكد بوركينا فاسو مجددا ثقتها بالنظام المستقل للعدالة الجنائية الدولية وتسلّم بأن المحاكمات الثلاث للمحكمة الجنائية الدولية بدأت عملا بقرار المجلس ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

مع ذلك، فإن بلدي شأنه في ذلك شأن الأعضاء الآخرين الكثيرين في المجتمع الدولي الذين ينتمون إلى الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز، يشعر بالقلق إزاء الآثار المترتبة على مذكرة التوقيف الصادرة بحق الرئيس البشير ولئن كان صحيحاً أن مكافحة الإفلات من العقاب عنصر حيوي في استعادة السلام الدائم في دارفور، وفي السودان بصفة عامة، فمن الصحيح أيضا أن تحقيق هدف العدالة وحده لا يمكنه أن يجلب السلام إلى هذا الصراع المعقد في غياب حل يقوم على توافق الآراء السياسية. وبالتالي، فإن من الأهمية بمكان

الاستفادة من الفرص المتاحة لتحقيق التطبيع السياسي واستكمالها باتخاذ خطوات حاسمة في اتجاه السلام الذي هو الهدف المشترك لقرارات مجلس الأمن والقرارات ذات الصلة التي اتخذها هيئات الاتحاد الأفريقي.

لذلك لا نزال نؤمن بأن صدور مذكرة التوقيف لن يعمل إلا على زيادة تعقيد عملية السلام والجهود التي يبذلها مجلس الأمن والاتحاد الأفريقي. وكما أكدنا دائما، ذلك الموقف لا ينطوي على استباق الحكم على جوهر القضية؛ بل هو دعوة حازمة لمنح الفرصة للعدالة وللعملية السياسية على السواء. وما زلنا نؤمن بأنه يمكن إعادة إحلال السلام في دارفور، خاصة في ضوء الإحاطة الإعلامية التي قدمها في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر كبير الوسطاء المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لدارفور (انظر S/PV.6227)، الذي نؤيده تأييدا تاما، بشأن المراحل المقبلة للمفاوضات السياسية، وكذلك في ضوء التقرير الهام لفريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بدارفور، برئاسة الرئيس ثابو مبيكي (S/2009/599، المرفق الأول). وستسنح لنا فرصة النظر في ذلك التقرير في وقت لاحق من الشهر. ونرحب أيضا بالتعاون الإيجابي بين هذين الكيانين وبينهما والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

ختاما، نناشد الأطراف مرة أخرى أن تحترم احتراماً تاماً حياة المدنيين وموظفي المساعدة الإنسانية وحفظ السلام وأن تيسر وصول المساعدات الإنسانية بدون عوائق إلى جميع السكان.

أستأنف الآن مهامي كرئيس لمجلس الأمن.

لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمتي. وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.